

شعب الإيمان

5120 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو مسلم عبد الرحمن بن مهران الحافظ الزاهد حدثني أبو الفضل العباس بن محمد بن الحسن بن قتيبة نا إسماعيل بن إسرائيل صاحب اللوا نا عمرو بن أبي عثمان الرقي نا أبو المليح الحسن بن عمر عن ميمون بن مهران عن نافع قال قال و يسمع لا حيث تنحى و أذنيه على يديه فوضع مزمار صوت فسمع سفر في عمر ابن مع كنت ٧ : و هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع إذا سمع مثل هذا تابعه عبد الله بن جعفر الرقي عن أبي المليح فروينا من حديث سليمان بن موسى و المطعم بن المقدام عن نافع و قال : ذكرنا الرخصة في الضرب بالدفوف للنكاح .

قال الحلبي C : ثم أن الدف كما فارق ضربه للغناء ضربه للنكاح فكذلك الطبل يفارق ضربه للغناء ضربه لركوب الغزاة و لحمل الحجيج أو نزولهم أو لأجل العيد لأن ذلك ليس للهو و ما خلص للهو فذلك هو الممنوع و الله أعلم .

قال الحلبي C : ألا إن ضرب الطبل إذا حل حل للرجال و ضرب الدف لا يحل إلا للنساء لأنه في الأصل من أعمالهن